الحديث السادس

عن أبى عبد الله النعمان بن بشير ــ رضى الله عنهما ــ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « **إن الحلال بيّن ، وإن الحرام بيّن ، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهى القلب** » رواه البخارى ومسلم .

ترجمة الراوى :

هـو النعمان بن بشير ، أول مولود للأنصار بعد مقدم النبى ﷺ إلى المدينة ، وجىء به إلى رسول الله ﷺ فحنكه بالتّمر ، وهو صحابى ابن صحابى كذلك ــ رضى الله عنهما .

دروس وعبر من كلام سيد البشر

العقائدية :

« إنّ الحلال بين وإن الحرام بيّن » فمن أنكر معلوما من الدين بالضرورة فقد ارتد عن الإسلام كمن استحل الخمر أو الزنا . . . أو جحد حل مجمع على إباحته ، أو وجوب مجمع على وجوبه .

علم السلوك :

أ ــ قوله ﷺ : « فمن اتقى الشبهات » لا زال الإيمان يرتفع بالمؤمن ويسمو به

الحلال : هو ما لم يرد دليل بتحريمه ، فيشمل المسكوت عنه .

الحرام : ما ورد دليل بالمنع .

مشتبهات : آى اشتبه على كثير من الناس حكمها من الحل والحرمة .

اتّقى : أى جعل بينه وبينها حاجزا : أى ابتعد عنها .

عرضه : العرض موضع المدح والذم .

وقع : الوقوع فى الشىء السقوط فيه بشدة .

الحمى : أصله أن ملوك العرب كانوا يحتجزون مواضع لرعى مواشيهم ويتوعدون من يدخلها بالعقوبة ويطلق على هذه المواضع حمى الملك فيبتعد عنها الناس خوفا من العقوبة .

محارمه : التى حرمها على النّاس .

مضغة : المضغة هى القطعة من اللحم مقدار ما يمضغ الإنسان .

الدرجات السامقة حتى يعزف صاحبه عن بعض ما أحل الله خوفا من أن تنزلق قدمه إلى الحرام، قال الحسن البصرى: أدركنا أقواما كانوا يتركون سبعين بابا من الحلال خشية الوقوع فى الحرام. وها هو الصديق الورع أبو بكر رضى الله عنه يتقيأ ما فيه شبهة .

ب ــ إن صلاح الأعمال والأقوال متوقف على صلاح الجسد نفسه، وصلاح الجسد هو الآخر إنما يكون بصلاح القلب ، وبفساده يفسد كل شىء . ويبدأ الفساد بأصغر الذنوب . قال إبراهيم بن أدهم : قلب المؤمن نقى كالمرآة فلا يأتيه الشيطان بشىء إلا أبصره ، فإذا أذنب ذنبا واحدا ألقى الله فى قلبه نكتة سوداء فإذا تاب الله عليه محيت. فإن عاد إلى المعصية ولم يتب تتابعت النكت حتى يسودّ قلبه .فما أقل ما تنفع فيه الموعظة، قال تعالى : ﴿ كَلاَّ بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [المطففين : ١٤] ، وما أشبه القلوب بالأراضى؛ لذا ذكر الرسول الكريم ــ صلوات ربى وسلامه عليه ــ القلب وأحواله بعد المرعى ليعْطينا صورة واضحة عن القلب فهو كالأرض الخصبة الطيبة إن صلح قال عز من قائل : ﴿ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لاَ يَخْرُجُ إِلاَّ نَكِدًا كَذَٰلِكَ ﴾ [الأعراف : ٥٨] .

الفقهية:

المثل الذى ضربه رسول الله ﷺ للواقع فى الشبهات : « كالراعى يرعى حول الحمى. . . » يذكرنا بالحكم الذى فهّمه الله سليمان ــ عليه السلام ــ والذى ورد فى قوله تعالى : ﴿ وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ . فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلاًّ آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ [الأنبياء : ٧٨، ٧٩] . قال ابن عباس : النفش هو الرعى . وقال قتادة : النفش لا يكون إلا بليل ، وعن مسروق قال: الحرث الذى نفشت فيه الغنم ؛ إنّما كان كرما فلم تدعْ فيه ورقة ولا عنقودا من عنب إلا أكلته ، فأتوا داود فأعطاهم رقابها ، فقال سليمان: لا بل تؤخذ الغنم فيعطاها أهل الكرم فيكون لهم لبنها ونفعها ، ويعطى أهل الغنم الكرم فيعمروه ويصلحوه حتى يعود كالذى كان ليلة نفشت فيه الغنم ثم يعطى أهل الغنم غنمهم وأهل الكرم كرمهم . وهذا الذى رواه مَسْروق شبيه بالذى رواه الإمام أحمد وغيره عن حرام بن محيصة : أن ناقة البراء بن عازب دخلت حائطا فأفسدت فيه ، فقضى رسول الله ﷺ على أهل الحوائط حفظها بالنهار ، وما أفسدت المواشى بالليل ضامن على أهلها .

الأصولية :

«إن الحلال بين وإن الحرام بين » :

١ ــ اختلف العلماء ــ رحمهم الله ــ فى تعريف الحلال والحرام ؛ فقال أبو حنيفة

ـ رحمة الله ـ : الحلال ما دل الدليل على حله . وقال الشافعى رضى الله عنه: الحرام ما دل الدليل على تحريمه . وأميل مع رأى الشافعى ؛ لأن علماء الأصول قعّدوا قاعدة مفادها : أن الأصل فى الأشياء الحلة، والحرمة طارئة عليها، ولعلّ ابتداء الرسول ﷺ بذكر الحلال أولا يفيد ذلك .

٢ ـ « وبينهما أمور مشتبهات » إن تبيان الحلال من الحرام من صميم تحمل أمانة التبليغ والبيان لمن نزل عليه القرآن، قال تعالى: ﴿ونزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل : ٨٩] قال مجاهد : كل شىء أمروا به ونهوا عنه . وخاطبه ربه أيضا بقوله : ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، ونزل عليه قبل موته: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة : ٣] ، إذًا فالحلال مبيّن موضّح ، والحرام لا يقلّ وضوحا عنه ، والتشابه أو التعارض لا يتصوران فى ذات النصوص مطلقا ، إنما تتشابه بعض الأحكام ولم تشتهر بين علماء الشريعة الإسلامية لأسباب تعود إلى المجتهد نفسه لا إلى النص ولا إلى مدلوله منها :

أ ـ توهم ما ليس بدليل دليلا ، كأن يكون أحد الدليلين خبر آحاد وفى سنده رجل لم يشتهر بالعدالة ، ويعارض حديثا آخر صحيح النسبة للنبى ﷺ . فإن أحد الدليلين وهمى لا حقيقى فيسقط ؛ لأنه لم تثبت نسبته إلى النبى ﷺ .

ب ـ أو أن يكون النص على الحكم خفيا لم يعلمه جميع أهل العلم . وهذا أمر طبيعى، فالصحابة أنفسهم ـ رضوان الله عليهم ـ لم يدَّعِ أحدهم ـ ولو من المكثرين ـ الإحاطة بالسنة ، وكثيرا ما كان عمر بن الخطاب يجمع علماء الصحابة ليسألهم عما سمعوه عن رسول الله ﷺ فى بعض الأحكام .

جـ ـ ومنها: أنه قد ينقل فيه نصان ، أحدهما بالتحليل ، والآخر بالتّحريم ، فيبلغ طائفة منهم أحد النّصين دون الآخر فيتمسكون بما بلغهم ، أو يبلغ النصّان معا مَنْ لم يبلغه التاريخ ، فيقف لعدم معرفته بالناسخ والمنسوخ .

د ـ ومنها: ما ليس فيه نص صريح، وإنما يؤخذ من عموم، أو مفهوم أو قياس، فتختلف أفهام العلماء فى هذا كثيرا .

هـ ـ ومنها : ما يكون فيه أمر أو نهى فتختلف العلماء فى حمل الأمر على الوجوب أو الندب ، وفى حمل النهى على التحريم أو التنزيه.

و ـ ومنها : ما يعود إلى سعة اللغة العربية ، وكثرة احتمالاتها (١) .

(١) مأخوذ بالمعنى من : جامع العلوم والحكم لزين الدين أبى الفرج الحنبلى .

٣ــ يستدل بهذا الحديث القائلون بسد الذرائع كأصل من الأصول . والذريعة : الوسيلة ، وهى ما يكون طريقا لمحرّم أو محلل فإنه يأخذ حكمه . فما يؤدى إلى الحرام حرام ، وما يؤدى إلى الحلال حلال ، وما لا يؤدّى الواجب إلا به فهو واجب . وقاعدة سد الذرائع معتمدة فى جميع المذاهب على اختلاف فى بعض أقسامه ، واتفاق فى أقسام أخرى(١) .

الاجتماعية:

سبق وأن ذكرنا أن العِرْض هو موضع المدح والذّم من الإنسان ، وقد يكون ذلك تارة فى نفسه ، وتارة فى سلفه وأهله ، وطلب البراءة للعرض من النقص والشين معطوف على طلب البراءة للدين فى حديث سيد المرسلين ﷺ ، وهذه الصيغة كفيلة ببيان مكانة عرض الإنسان فى الإسلام ومحافظته على شرف المرء وكرامته حتى لا تخدش أو تجرح؛ بحيث حماه من ألسنة المتطاولين بالغيبة أو النميمة أو القذف أو التنابز بالألقاب ، ونهاه أن يقف مواقف الريبة والشبهة فيفتح للناس أبواب القيل والقال، ويشجّعهم على الخوض فى شخصه ، ويصدق ظنونهم . قال بعض السلف : من عرض نفسه للتهم فلا يلومن من أساء الظن به . جاءت صفية رضى الله عنها تزور النبى ﷺ فى معتكفه فى العشر الأواخر من رمضان ، ثم قامت ؛ فقام معها يودعها فمرّ بهما رجلان من الأنصار. فقال لهما رسول الله ﷺ : «على رسلكما إنها صفية بنت حيى » ، فقالا : سبحان الله يا رسول الله ! ! وهل نظن بك إلا خيرا ؟ فقال : « إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدّم، وقد خشيت أن يقذف فى قلبيكما شرا». وخرج أنس إلى الجمعة فرأى الناس قد صلّوا ورجعوا فاستحيا ودخل موضعا لا يراه الناس فيه وقال : من لا يستحى من الناس لا يستحى من الله . وقال بعض العلماء: لو عرف عالم حلّ شىء ولكن فعله يجرّ إلى القدح فى عرضه وجب ألا يقدّم عليه إلا بعد أن يبيّن للناس حله بدليله بحيث يشعرهم أنه إنّما فعله ليبيّن لهم أنه جائز.

النفسية :

النّفس البشرية مركّبة بفطرتها من ملكات نفسية متصارعة بدليل قوله تعالى:﴿ **وَلا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ** ﴾ [القيامة : ٢]، وقوله : ﴿**يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ** ﴾ [الفجر : ٢٧] ﴿**إِنَّ النَّفْسَ لأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ** ﴾ [يوسف: ٥٣] ؛ لذا فإن المؤمن إذا عمل بالحلال كانت جميع ملكات نفسه هادئة مطمئنة،ولكنّه إن عمل بالحرام فإنه فى الحقيقة لم يرض فى نفسه إلا

(١) انظر : تنقيح الفصول ص ٢٠٠ ، والفروق ٢ / ٣٢ .

جانب الشرّ فحسب ، ومن ثم فإنه يعانى مما يسمّى بوخز الضمير أو تأنيب الضميرأى عقوبة دوافع الخير التى لا يرضيها الحرام . والابتعاد عن الشبهات هو فى الحقيقة أكبر عامل نفسى مريح للنفس ، حيث يجنّبها من عقوبة (الأنا الأعلى) فهل يا ترى يبيت العامل المجد كاللص المحتال ، وهل ينام قاتل النفس مثلا كالمتقى لله ــ عز وجل ؟ ! وهل يستقّر للكذاب قرار كالصادق ؟ !

السياسية :

أ ــ إن مهمة التحريم والتحليل هى فى الحقيقة خصوصية من خصوصيات المولى عزوجل الذى يعلم طبيعة النفس البشرية وما يصلحها وما يضيرها. لكننا نرى فى أيامنا هذه من أعطى لنفسه حق التشريع والتحريم والتحليل،وحذف الأحكام الشرعية وتحريفها وتأويلها واتخذ من نفسه إلها ــ وإن لم يصرح بذلك ــ فيحرّم كل ما يتعارض مع أهوائه ومصالحه ، ويحلل ما يرضى شهواته وملذّاته ، ويرفع هذا الخلف شعار سلفهم فرعون الطاغية : ﴿ **مَا أُرِيكُمْ إِلاَّ مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلاَّ سَبِيلَ الرَّشَادِ** ﴾ [غافر : ٢٩] من شدة وطأة الاستبداد السياسى والاستكبار العالمى أصبحت الشعوب المنتسبة للإسلام تهاب سطوة الحكام والأمراء والعظماء قبل أن تفكر فى حدود الله ومحارمه . وانتزعت منها تلك الهيبة التى جعلت بلالا وعمارا وغيرهما لا يرددون تحت السياط إلا كلمة التوحيد.

ذكرالقلب وأهميته بعد ذكر الملك فيه إشارة إلى أن صلاح المجتمع بصلاح الحاكم، كما أن صلاح الجسد بصلاح القلب والعكس أيضا صحيح .

الطبيـة :

نعم إن صلاح القلب يتوقّف عليه صلاح جميع الجسد ماديا ومعنويا، والذى أعنيه هنا الناحية البيولوجية (المادية) بحيث إذا لم تختل ضربات القلب ، ولم يتوقف عن ضخ الدم فإن جميع الخلايا بالجسم يصلها الدم ، فإذا حصل توقف فجائى أو اضطراب فى ضربات القلب فإن حياة الإنسان مهددة بالانقضاء والأطباء يدركون خطورة أدواء القلب وعلاجه .

فقـه الدعـوة

١ ــ إن نفس الإنسان بفطرتها تستحسن الحسن وتستقبح القبيح ، واعتمادا على طبيعة الفطرة السليمة على الداعى أن يسعى إلى كشف أضرار المحرمات،وتنفير النفوس منها بأساليب ناجعة، وإلى شرح محاسن الحلال وطيبته ليَستَميل النفوس إلى دعوته.

٢ ــ الزانى والسارق والعاصى ــ بصفة عامة ــ هو فى الحقيقة ضحية تآمر الأهواء

والشيطان ، وتغرير إبليس اللعين به حيث قلب له الحقائق وزين له الباطل وحببه إليه ، وعلينا نحن أن نمد له يد العون لننقذه من ذلك المزلق الخطير ، وأن نعينه على الشيطان لا أن نعين الشيطان عليه .

٣ ــ الدعاة هم المتفقهون فى الدين المتضلعون فى أحكام الشريعة الإسلامية ، فما هم من العوام الذين تعزب على أذهانهم الأمور المشتبهات ؛ لأنها إن خفيت عليهم فإنهم لايأمنون السقوط فيها وإن هم أتوها علنا جهارا فإنها تؤخذ منهم إقرارا وبَيانا بالحلية والجواز من طرف الطائفة المقلّدة ، وتؤخذ عليهم من طائفة أخرى مراقبة .

تطبيـق

١ ــ بعض المنتسبين للإسلام المعاصرين يعتقدون أن الحلال هو ما حل بالكف ، وأن الحرام هو ما حرمت منه الكف فحسب!فيجمعون الأموال من جميع أصناف الربا من الفوائد الربوية البنكية أو تبادل العملات بالتفاضل مع التأخير . أو اقتراض القروض بالزيادة . . . وليس فى حياتهم قط حد للحلال ولا للحرام ــ والعياذ بالله .

٢ ــ بعض المتنطعين لاهم لهم إلا الأخذ والرد فى الأمور المشتبهة بلا علم ولا دراية، وفى هؤلاء يقول الحق سبحانه : ﴿ **هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ** ﴾ [آل عمران : ٧] .

٣ ــ الكثير الكثير ممن ينتمون للإسلام من يجاهرون بالمعاصى والمحرمات ، ويتفاخرون بانتهاك حدود الله كترك الصلاة ، وعادة شرب الخمور ، وتعاطى المخدرات والإفطار فى نهار رمضان علنا جهارا . . . وهلم جرّا . وفئة أخرى لا يعجبها ذكر ما حرّم ربنا وما أحل وتغضب لذلك وتثير الأرض نقعا . . . وتتمَالأ مع أعداء الله لإسكات الأصوات وقطع الأقوات ، ومصادرة الحريات على كل من تجرأ على إغضابها ومخالفة أهوائها ، ثم تغدوا آخر الأسبوع لصلاة الجمع . . . فسبحان الله ولا حول ولا قوة إلا بالله !

الحديث السابع

عن أبى رقية تميم بن أوس الدارى رضى الله تعالى عنه أن النبىّ صلى اللّه عليه وآله وسلم قال : « **الدين النصيحة** » قلنا لمن ؟ قال : « **لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم** » رواه مسلم .

ترجمة الراوى :

هو تميم بن أوس الدارى نسبة إلى أحد أجداده ، أو الديرى نسبة إلى دير كان يتعبدّ فيه قبل إسلامه . ويكنّى بابنته الوحيدة التى لم يعقب غيرها « رقية » ، وكان إسلامه مع أخيه « نُعيم » سنة تسع ، وكان راهب أهل عصره وعابد فلسطين ، وكان كثير التهجد ، وهو أوّل من أسرج السرج فى المسجد ــ رضى الله عنه .

دروس وعبر من كلام سيد البشر

العقائدية :

إن النصح لله هو أول قاعدة يرسيها القرآن الكريم ، ودارت عليها جل آياته ، ومكث الرسول ﷺ يغرسها فى القلوب طيلة ثلاث عشرة سنة ، قال تعالى : ﴿ **وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء** ﴾ [البيّنة : ٥] ، فمن النصح لله النصح لوحدانيته ــ عز وجلّ ــ فى ذاته وصفاته الكمالية ، فلا يشرك الناصح لله مع الله شجرا ولا حجرا ولا مدرا ، ولا يستهدى إلا بالله،ولا يستشفى إلا إليه ، ولا يلجأ إلا به سبحانه ! والناصح لله لا يشرك فى عبادته مع الله أحدا ، لا شركا ظاهرا جليّا ، ولا مستترا خفيّا ، كالرياء وحب السمعة و... قال تعالى : ﴿ **فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ . أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ** ﴾ [الزمر : ٢ ، ٣] .

النصيحة : فى اللغة : هى الإخلاص ، من نصحت القول والعمل أخلصتُه ، وفى الشرع : إخلاص النية من الغش للمنصوح له .

النصيحة لله : إخلاص الإيمان به وتوحيده وإخلاص العبادة له .

النصيحة للكتاب : العمل بما فيه والدفاع عنه ونشر مبادئه .

النصيحة للأئمة أى الحكام بطاعتهم وإرشادهم للحكم بما أنزل الله ، أوهم العلماء بإجلالهم وحسن الظن بهم وعامتهم ، وهم ماعدا الأئمة ، وذلك بإرشادهم لما يصلحهم فى عاجلهم وآجلهم .

obeikandl.com

الاجتماعية :

النصح لعامة المسلمين بلا استثناء إنما يكون بإرشادهم لما ينفعهم فى دنياهم وأخراهم، وإعانتهم فى قضاء حوائجهم ، وستر عوراتهم ، والدفاع عن أعراضهم ، وبدفع المضار وجلب المنافع لهم ، وبأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر . ويقع كل ذلك على عاتق الداعية الحكيم ، والخطيب المرشد ، والمعلم المربّى ، والطبيب المعالج، والعامل بين محركاته، والصانع فى صناعته واختراعاته ، والأب فى أسرته وبين أبنائه، والزوج مع شريكة حياته وأم عياله ، والتاجر فى متجره ، والفلاح فى مزرعته وحقله، والطالب فى مذاكرته ، وفى مدرسته أو جامعته ، والحاكم فى مسؤوليته ، والمدير فى إدارته .

الأخلاقية :

ينْبغى للعامّة احترام علماء الإسلام العاملين وتوقيرهم ، وعدم مخالفتهم فيما أمر به القرآن وأوردته السنة ، والحذر من معاكستهم ومشاكستهم ــ كما يحلو للبعض ــ لأنهم القادة الروحانّيون الذين خوّل لهم علمهم التبليغ عن رسول الله ﷺ ، قال تعالى: ﴿ **إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ** ﴾ [فاطر : ٢٨] ، ﴿ **هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ** ﴾ [الزمر : ٩] ، وليبين لنا الرسول ــ صلوات الله وسلامه عليه ــ ما يجب علينا « أخلاقيا » تجاههم قال: « ولأئمة المسلمين وعامتهم » ولم يقل : ولعامتهم ؛ لأن العامّة أتباع الأئمة ، وما أفلح قوم ــ والله ــ أهانوا علماءهم ، واستخفّوا بهم ، وضربوا بأقوالهم عرض الحائط ، وما تخلّق رجل أهان من أعزه الله بفقه شريعته .

الثقافيـة :

إن النصيحة للكتاب تقتضى ما يلى :

١ ــ الإيمان بمتشابهه كالإيمان بمحكمه .

٢ ــ العمل بما جاء به من أحكام وتشريعات .

٣ ــ الدفاع عنه عنْد طعن الطاعنين ، وتأويل المحرفين ، ولا يتمّ ذلك إن اتخذنا القرآن الكريم الذى هو مصدر علوم الأولين والآخرين وراء ظهورنا ، أو زيّنا به حجراتنا ومراكبنا وتحصنا به على هيئة تمائم وتعاويذ . . . . فى حين أن القرآن الكريم لو درسنا فنونه ، وتفهّمنا علومه كفيل بتقدّمنا ، وتشبّعنا بأصول حضارتنا الإسلامية العملاقة ولما دكّت حصوننا، ولما توالت علينا هجومات خصومنا؛ الثقافية والإعلامية، المختلفة الشرسة .

السياسية :

أ ــ النصيحة لأئمة المسلمين ، أى : قادتهم وحكامهم بطاعتهم فيما يوافق الحق، وما داموا على طريق الله وطريق رسوله، قال تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُم** ﴾ [النساء : ٥٩]. قال البخارى عن ابن عباس : قال: نزلت فى عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى إذ بعثه رسول الله ﷺ فى سرية، واستعمل عليهم رجلا من الأنصار ، فلمّا خرجوا وجد عليهم فى شىء، قال : فقال لهم : أليس قد أمركم رسول الله أن تطيعونى ؟ قالوا : بلى ، قال : فاجمعوا لى حطبا، ثم دعا بنار فأضرمها فيه ثم قال: عزمت عليكم لتدخلنّها، قال: فقال لهم شاب منهم : إنّما فررتم إلى رسول الله من النار ، فلا تعجلوا حتى تلقوا رسول الله ﷺ فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوها ، قال : فرجعوا إلى رسول الله فأخبروه، فقال لهم: « لو دخلتموها ما خرجتم منها أبدا ، إنما الطاعة فى المعروف » ، وعن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: « السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة »(١).

ب ــ وتكون النصيحة للأئمة أيضا بإرشادهم إلى شرع الله ، وإخلاص النصح لهم وهدايتهم إن هم انحرفوا عن السبيل السماوى ، فقد قيل : إنه لما تولى هارون الرشيد جلس للناس مجلسا عامّا ، فدخل عليه بهلول « المجنون » فقال له : يا أمير المؤمنين احذر جلساء السّوء ، واعتمد جليسا صالحا يذكرّك بمصالح خلقه إذا غفلت، والنظر فيهم إذا لهوت ، فإن هذا أنفع لك وللناس، وأكثر فى الأجر مما تأتى به من صوم وصلاة وقراءة وحجّ ، إن الرجل كان يلقى الكلمة عند ذى السلطان فيعمل بها فيملأ الأرض فسادا: وقال ﷺ : « إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقى لها بالا فيهوى بها فى النار سبعين خريفا » ولا تكن يا أمير المؤمنين كمن قال الله تعالى فى حقه : ﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ** ﴾ [البقرة: ٢٠٦] فقال له: زدنى ، فقال : يا أمير المؤمنين : إن الله تعالى قد أقاد لك النّاس وجعل أمرك فيهم مطاعا وكلمتك فيهم نافذة وأمرك فيهم ماضيا وماذلك إلا لتحْملهم على الإتْيان بما أمر الله والانتهاء عما نهى الله عنه ، وتعطى من هذا المال الأرملة واليتيم والشيخ الكبير وابن السبيل . يا أمير المؤمنين ، أخبرنى فلان عن فلان عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إذا كان يوم القيامة وجمع الله الأولين والأخرين فى صعيد واحد أحضر الملوك وغيرهم من ولاة أمور الناس فيقول لهم : ألم أمكنكم من بلادى وأطع

(١) رواه أبو داود .

لكم عبادى لا لجمع الأموال ، وحشد الرجال ، بل لتجمعوهم على طاعتى ، وتنفذوا فيهم أمرى ونهيى، وتعزّوا أوليائى ، وتذلّوا أعدائى، وتنصروا المظلومين من الظالمين »، يا هارون تفكّر كيف يكون جوابك عما تسأل عنه من أمور العباد فى ذلك الموقف إذا حضرت ويداك مغلولتان إلى عنقك ، وجهنم بين يديك ، والزّبانية محيطة بك تنتظر ما يؤمر بك قال : فبكى هارون بكاء شديدا ، فقال له بعض الحاضرين : كدّرت على أمير المؤمنين مجلسه ، فقال لهم هارون : قاتلكم الله إن المغرور من غررتموه والسعيد من بعدتم عنه ، ثم خرج من عنده .

فقْه الدعوة

١ ــ النصيحة مرة قل من يتقبلها، ولذلك على الداعى أن يكون حكيما فى نصحه، ويتبع سبيل الموعظة الحسنة، قال تعالى: ﴿**ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ**﴾ [النحل : ١٢٥] ، ولا يتسرع فى أحكامه فيواجه خصومه بالخشونة والغلظة، قال تعالى مخاطبا نبيه ﷺ : ﴿ **وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ** ﴾ [آل عمران : ١٥٩] .

٢ ــ الناصح فى الغالب غير محبوب ؛ لأنه يعاكس الشهوات الحيوانية والغرائز البهيمية ، ويخاطب بلغة العقل التى لا يفهمها إلا العقلاء ، ومن هنا يتضح الداعى الصادق الذى يبتغى وجه الله من الدّعىّ المنافق الذى لا يسعى إلا إلى كسب أكبر عدد ممكن من الأنصار والمؤيدين ، وليتخذ لنفسه قاعدة شعبية عريضة عليها يقف ويستند ؛ ليحقق أغراضه السياسية وأهدافه المادّية . وكثيرا ما نسمع بمثل هذه المؤامرات التى تحاك ضد الدعوة الإسلامية ولإجهاضها ، ولقد اتخذها بعضهم كبش الفداء فى أوّل ليلة يرتقى فيها المنصب المؤمّل .

٣ ــ على الناصح أن يتخيّر المكان والزمان والمناسبة التى يسدى فيها نصحه وإرشاده تماما ، مثلما يتخيّر الأسلوب والعبارات اللائقة ؛ لأنه كما قيل : النصيحة أمام الملأ فضيحة .

تطبيق

١ ــ لقد أصبح الحاكم فى أمسّ الحاجة إلى من ينصحه بصدق وإخلاص ، ولا يجد من حوله إلا حثالة من المتملقين المتزلفين الذين يزينون له المحرمّات ويشهّونه فى الخمر والفتيات . ولربمّا استعمله بعضهم لقضاء مآربه الخاصّة ، أو للانتقام من أعدائه ومناوئيه فيصبح الناصح (المزعوم) هو مقلب دفّة الحكم كيفما شاء .

٢ ــ وما ذلك إلا لأنّ الحكام أبعدوا عن مجالسهم الفقهاء والعلماء العاملين وضربوا على أنفسهم حصارا حتى لا تصل إلى آذانهم همسة واعظ ، ولا إشارة ناصح، أو لأنهم غلوا أيديهم وزجّوا بهم فى السجون والمعتقلات .

٣ ــ لقد طغت الأقوال على الفعال فى أيامنا هذه ولا حول ولا قوة إلا باللّه ، وأصبح الناصح غير منصوح فى حدّ ذاته ، بحيث يقف الرجل أمام الملأ فيحلل ويحرم، ويوعظ ويوجّه ، ويبشر ويحذّر فتذرف من أقواله الدموع ، وتتسربل القلوب بالخشوع.

ثم تراه إذا فارق مجلسه فارق مبادئه ، وأقواله وخالفها بفعل الحرام وإتيان الموبقات والعياذ باللّه، قال تعالى : ﴿ **أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ** ﴾[البقرة : ٤٤] ، وللّه درّ الشاعر حين قال :

ألا أيّـهـا الرجل المعلّم غـيْـره ... هلا لنفسك كـان ذا التّعـليـم

فابدأ بنفْسـك فـانهها عـنْ غيّـهـا ... فإذا انتهت عنـه فأنت حكيـم

تصـف الدواء لذى السقام وذى الضنا ... كيمـا يصـح بـه وأنت سقيـم

الحديث الثامن

عن ابن عمر ــ رضى الله تعالى عنهما ــ أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال : « **أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمّدا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك ؛ عصموا منّى دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى** » رواه البخارى ومسلم .

ترجمة الراوى :

هو الصحابى ابن الصحابى عبد الله بن عمر بن الخطاب ، ولقد سبق التعريف به، ولا بأس أن نورد شيئا من فضله ، عن ابن عمر ــ رضى الله عنهما ــ قال : كان الرجل فى حياة النبى ﷺ إذا رأى رؤيا قصها على النبى ﷺ فتمنيت أن أرى رؤيا فأقصها على النبى ﷺ وكنت غلاما أعزب أنام فى المسجد حينذاك ، فرأيت فى المنام كأن ملكين أخذانى فذهبا بى إلى النار ،فإذا هى مطوية كطى البئر ، وإذا لها قرنان كقرنى البئر، وإذا فيها ناس قد عرفتهم فجعلت أقول : أعوذ بالله من النار ، أعوذ بالله من النار ، فلقيهما ملك آخر فقال لى : لن تراع ، فقصصتها على حفصة ، فقصتها حفصة على النبى ﷺ فقال : «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلى بالليل » قال سالم : فكان عبد الله لا ينام من الليل إلا قليلا . . . رواه الشيخان .

دروس وعبر من كلام سيد البشر

العقائدية :

« وحسابهم على الله » .

١ ــ المطلع على خبايا النفوس الخبير بالخفايا هو وحده الذى إليه أمر خلائقه إن شاء عذّبهم وإن شاء عفا عنهم . وهذا التعبير النبوىّ الصحيح الصريح يرد على المعتزلة

أمرت : أى أمرنى سبحانه وتعالى ، ولم يذكره لتعيّنه وتعظيمه .

أقاتل : قال الحافظ ابن حجر : أمرت أن أقاتل الناس أى المشركين من غير أهل الكتاب كما تدل عليه رواية النّسائى : «أمرت أن أقاتل المشركين » وحكى البيهقى عن الشافعى أنه قال : ليس القتال من القتل بسبيل، فقد يحلّ قتال الرجل ولا يحلّ قتله .

عصموا منى أى منعوا منى ، أى : من جهة دينى .

القائلين بوجوب فعل الصلاح والأصلح على الله تعالى، كوجوب إثابة المطيع وعقاب العاصى . وهى فى الحقيقة من قبيل الممكنات الجائز فعلها فى حقه تعالى، إذ لو وجب فعل الصلاح والأصلح لما وقعت محنة دنيا وأخرى ولما وقع تكليف بأمر ولا نهى، وذلك باطل بالمشاهدة.

٢ ــ « . . . حتى يشهدوا » ، والشهادة لا تكون إلا عن يقين واقتناع، فلا يكفى التقليد فى الأمور الاعتقادية عن معرفة الدليل الإجمالى عما يجب لله تعالى ، وما يستحيل فى حقه وما يجوز ، والمقلد غيره فيها مختلف فى إيمانه (. . . فالذى عليه الجمهور والمحققون من أهل السنة كالشيخ الأشعرى والقاضى ، وإمام الحرمين وغيرهم من الأئمة أنه لا يصحّ الاكتفاء به فى العقائد الدينية وهو الحق الذى لاشك فيه ، وقد حكى غير واحد الإجماع عليه ، وكأنه لم يعتد به بخلاف الحشوية، وبعض أهل الظاهر إما لظهور فساده وعدم متانة علم صاحبه أو لانعقاد إجماع السّلف قبله على ضده ، وقد حصل ابن عرفة فى المقلد ثلاثة أقوال :

الأول : أنه مؤمن غير عاص بترك النظر .

الثانى : أنه مؤمن لكنه عاص إن ترك النظر مع القدرة .

الثالث : أنه كافر ، ثم قال : وبالجملة فالذى حكاه غير واحد عن جمهور أهل السّنة ومحققيهم أن التقليد لا يكفى فى العقائد ؛ ولهذا قال ابن الحاجب فى العقيدة المنسوبة له بعد قوله : إن الإيمان هو التّصديق وهو حديث النفس التابع للمعرفة على الأصحّ قال : ولايكفى التقليد فى ذلك على الأصح) (١) .

والدليل الذى لا يصح الاعتقاد إلا به هو الدليل الإجمالى الذى يحصل به الجزم فى الاعتقاد من غير تردّد ، أما أدلة المتكلمين التفصيلية فلا يجب تعلمها خلافًا لمن أوجب ذلك وجعله شرطا فى كونه من أهل القبلة .

٣ ــ جاء فى الحديث : « أمرت أن أقاتل الناس حتى . . . ويقيموا. . . ويؤتوا الزكاة . . . » فهل يفهم من هذا أن مقاتلة تارك الصلاة تعنى بالضرورة تكفيره ومن ثم خلوده فى جهنم ؟ ذلك اعتقاد المعتزلة الذين يكفرون مرتكب الكبيرة ، وهم بهذا خالفوا أهل السنة الذين يرون أن من مات من عصاة المؤمنين من غير توبة فأمره مفّوض إلى الله ــ عز وجل ــ: فلا نحكم عليه بأنه من أهل النار، أو من أهل الجنة بل

(١)ا . هـ من كتاب : الدر الثمين والمورد المعين شرح المرشد المعين على الضرورى من علوم الدين لابن عاشر ص ١٩، ٢٠ ، ط : دار الرشاد الحديثة بيروت .

هو تحت المشيئة : إن شاء الله عفا عنه تفضّلا ، وإن شاء عذبه بعدله ، وعلى تقدير عذابه لا يخلد فى النار مهما عصى اللّه سبحانه حيث مات على الإيمان ، بل يكون خلوده بعد التمحيص فى الجنة ، ولا يحكم عليه بكفر بسبب ارتكاب الكبائر .

الفقهية :

نستخلص من الحديث النبوى أحكاما فى غاية الأهمية منها :

١ ــ : هل الكفار مخاطبون بالفروع أيضا ؟ فيه خلاف : والأصح أنهم مخاطبون بها ، ولا عبرة باشتراط الإسلام فى وجوب الصلاة أو الصوم مثلا عند من اشترطه .

غير أنه لا ثمرة ــ فى اعتقادى ــ لهذا الخلاف على الأقل من الناحية العملية؛ لأن الكافر ــ وإن كان مخاطبا بالصلاة ــ فلا تصح منه بدون إسلام وهو مأثوم على ترك التوحيد .

أما لو سلمنا جدلا أنه غير مخاطب بها بل هو مخاطب بالإسلام ، وبإعلانه الدخول فيه يصبح مطالبا بها وبجميع الفرائض، يعضد هذا الحديث الوارد « . . . حتى يشهدوا »طبعا فإذا شهدوا أصبحوا مخاطبين بأحكام هذه الرسالة التى أقروا بها لخاتم المرسلين سيدنا محمد ــ عليه وعليهم الصلاة والسلام أجمعين .

٢ ــ المنافق الذى يعلن الإسلام ويبطن الكفر يعصم بذلك دمه وماله وحسابه عند اللّه عسير ، ﴿ **إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ** ﴾ [المنافقون : ١] .

وفى إحسان النبى ﷺ لعبد اللّه بن أبى ، ومعاملته له معاملة المسلم لا المشرك أو المرتد ــ وإن كان نفاقه مقطوعا به ــ دليل على أن المنافق إنما يعامل فى الدنيا من قبل المسلمين على أنه مسلم ، ومرد ذلك إلى ما رواه البخارى عن عمر رضى اللّه عنه عن النبى ﷺ أنه قال : « إنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم » .

وعن عبد اللّه بن عدى بن الخيار ، أن رجلا من الأنصار حدثه أنه أتى النبى ﷺ فاستأذنه فى قتل رجل من المنافقين فقال النبى ﷺ:«أليس يشهد أن لا إله إلا اللّه ؟» قال: بلى، ولا شهادة له ، قال : «أليس يصلى ؟» قال : بلى ، ولا صلاة له، قال : « أولئك الذين نهانا اللّه عن قتلهم » (١) .

٣ ــ « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا . . . ويقيموا . . . » من خلال هذا

(١) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده .

نشير إلى حكم مقاتلة من ترك الصلاة أو أى فرض من فرائض الإسلام فردا كان أو جماعة :

أولا : من ترك الصلاة معترفا بوجوبها متكاسلا عن أدائها فإنه يطالب بأدائها بسعة من الوقت ويلح عليه فى الطلب بل ويهدد بالضرب ، فإن أبى ؛ أخره الحاكم لبقاء ركعة بسجدتيها من الوقت الضرورى ويقتل حدا ، ويصلى عليه غير فاضل ويدفن فى مقابر المسلمين.

ثانيا : وأما من امتنع عن أداء الزكاة غير جاحد بفرضيتها فإنها تؤخذ منه عنوة ، ويؤدب على تركها .قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكى فى مصنفه(المختصر): وأخذت من تركة الميت وكرها وإن بقتال وأدب .

ثالثا : وأما الجماعة التى تتواطأ على ترك الصلاة أو الزكاة فإنها تقاتل ، ولقد ثبت أن النبى ﷺ كان إذا غزا قوما لم يغر عليهم حتى يصبح ، فإن سمع أذانا وإلا أغار عليهم مع احتمال أن يكونوا قد دخلوا فى الإسلام ، قال تعالى : ﴿ **فَإِن تابُوا وأَقامُوا الصَّلاةَ وآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُم** ﴾ [التوبة : ٥] .

القضائية :

« عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ».

عصم الإسلام دماء أولئك فلا تراق، وأموالهم فلا تؤخذ بأى حال من الأحوال ، إلا بسبب حق من حقوق الإسلام ؛ كالقصاص فى النفس والعضو ، والرجم أو الجلد، وقطع يد السارق ، وأخذ المال فى جزاء المتلفات والديات . . . ولكن هل من حقها ماثبت بالإكراه والتعذيب وتحت وطأة التهديد ؟ جاء فى (المدونة) ما رواه سحنون عن الإمام مالك ــ رحمه اللّه تعالى ــ : قلت : أرأيت إذا أقر بشىء من الحدود بعد التهديد أو القيد أو الوعيد أو الضرب أو السجن ، أيقام عليه الحد أم لا ؟ قال: قال مالك: من أقرّ بعد التهديد أقيل ، فالوعيد والقيد والتهديد والسجن والضرب تهديد عندى كله. . . ثم قال : « . . . . قلت : فإن ضرب وهدد فأقر فأخرج القتيل أو أخرج المتاع الذى سرق، أيقام عليه الحد فيما أقر به أم لا ، وقد أخرج ذلك ؟ قال : لا أقيم عليه الحد إلا أن يقر بذلك آمنا لا يخاف شيئا » (١) .

فقه الدعـوة

١ ــ الداعية يحتسب أمره لربه ــ عز وجل ــ فلا ينتصر لذاته ولا يثأر لشخصه ،

(١) المدونة ١٤ / ٩٣ .

بل ينتصر للّه إذا ما انتهكت حرمات الإسلام ، ومن ثم لا يأخذ فى اللّه لوم اللائمين .

٢ ــ والدعوة ليست نظاما بوليسيا يترصّد المرء بها تحركات الناس ويتحسس خفاياهم ويقاضيهم عليها وحسابهم على الله. قال تعالى : ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ . لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُسَيْطِرٍ ﴾ [الغاشية : ٢١ ، ٢٢] .

٣ ــ « إلا بحق الإسلام » . لقد عمت البلوى واستعين بالفتوى فى تكفير طوائف المسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم ... وأضحى اتخاذ تلك التهم كالمروق ، والزندقة، والخروج عن النظام ... ذريعة لسفك الدماء وإعدام الأبرياء ...وقد تكون الدواعى شخصية كالانتصار للذات ، وللرأى والطريقة ، والفكرة والحركة ... فلازلنا نسمع عن أولئك الذين يتتبعون آثار كبار الرجال ، ويتلمّسون زلات أقلامهم وهفوات ألسنتهم ليصدوا عنها جمهورها ... ولقد طالت سهامهم حتى شهداء العقيدة الذين نكن لهم الود والتقدير . ورد فى الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن خالد بن الوليد استأذن النبى ﷺ فى قتل رجل فقال :« لا لعلّه أنْ يكون يصلى » فقال خالد : وكم من مصلّ يقول بلسانه ما ليس فى قلبه ؟ فقال رسول الله ﷺ : «إنّى لم أومر أن أنقّب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم » ؛ لذا فإنى أهيب بالدعاة المخلصين أن يربؤوا بالأمة عن هذا المزلق الخطير الذى تهاوت إليه بعض الجماعات التى ما درت أو ما قدّرت قول الرسول الأعظم ــ عليه الصلاة والسلام ــ فيما رواه ابن عمر: « إذا قال الرجل لأخيه : يا كافر فقد باء بها أحدهما، فإن كان كما قال ، وإلا رجعت عليه»(١) ، وعن أبى قلابة رضى الله عنه أن ثابت بن الضحّاك رضى الله عنه أخبره : أنه بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة ، وأن رسول ﷺ قال: « من حلف على يمين بملّة غير الإسلام كاذبا متعمّدا فهو كما قال ، ومن قتل نفسه بشىء عذّب به يوم القيامة، وليس على رجل نذر فيما لا يملك ، ولعن المؤمن كقتله ، ومن رمى مؤمنا بكفْر فهو كقتله ، ومن ذبح نفسه بشىء عذب به يوم القيامة » (٢) .

تطبيـق

١ ــ كم هى الأرواح البريئة التى تزهق من جراء التعسّف والاستبداد فى عالمنا المعاصر، ولا مستفيد منها إلا أعداء الإسلام والمسلمين ؛ لأن فيها كسرًا لشوكة المسلمين وإجهاضا لطاقاتهم ، ونصرًا للملحدين وانتعاشا لاقتصادهم ورواجا لمخزون السلاح عندهم. فمثلا المعارك الدامية التى دارت وتدور رحاها بين الإخوة والجيران، ومنها

(١) رواه مالك ، والبخارى ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذى .

(٢) رواه البخارى ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه ، وأحمد .

ماكانت اليمن الجنوبية مسرحا لها فى أواخر شهر جانفى من سنة ١٩٨٦م ، والتى حصدت زهاء اثنى عشر ألفا من أبناء هذا البلد الإسلامى . . . . فهل أريقت هذه الأنهار من الدماء لتنقذ الأقصى من براثن الصهاينة ؟ أم لتحرير شبر واحد من البلاد المغصوبة أبدا ؟ لا هذا ولاذاك ، وأمثال هذا المصاب كثير وخطير ، ولكنّنا لا نكاد نعثر على رجل رجم حتى الموت لأنه زنى وهو محصن ، ولا على قاتل قتل . . . إلا دعاية أو نكاية .

٢ ــ تناظر أبو بكر وعمر ــ رضى الله عنهما ــ فى قتال تاركى الزكاة ، وفى فهمهما لهذا الحديث : « أمرت أن أقاتل الناس » ، وأدلى كل منهما بحجته وبرهانه . . . . حتى أقنع أبو بكر ــ وهو من هو ــ عمر بن الخطاب بالرأى الذى شرح الله صدره إليه والقصة واردة فى الصحيحين، وفى كتب السير . . دون إرغام وإرهاب . . وسجن و . . . و . . . والقصة كما أوردها البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : لما توفى رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر الصديق رضى الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب، قال عمر: رضى الله عنه لأبى بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم منّى ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله عز وجل»؟ فقال أبو بكر رضى الله عنه: والله لأقاتلن من فرّق بين الصلاة والزكاة ،فإن الزكاة حق المال، والله لوْ منعونى عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه، فقال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبى بكر للقتال فعرفت أنه الحق. هذه الواقعة تبهر العالم المتشدق بالحرية، والأنظمة المنادية بالديمقراطية ــ وفق مفهومها الخاص ــ الموقف التاريخى الجازم الذى وقفه الخليفة الأول : أبو بكر الصديق رضى الله عنه تجاه المرتدين والمانعين للزكاة أظهر بوضوح سمات الشخصية القيادية الفذة التى كان يتمتع بها ، وهى من أهم النماذج الإسلامية التى يجب أن يستلهم منها قادة الأمة المثل فى الثبات على المبدأ مثلا . . . أين زعماء المسلمين اليوم منها . . . الذين هم من مؤتمر اللاءات بالخرطوم. . . إلى مؤتمرات التهافت على ودّ الأرجاس الصهاينة . . . ألاتبًا لقائد هذا حاله ! !

الحديث التاسع

عن أبى هريرة عبد الرحمن بن صخر رضى الله تعالى عنه قال : سمعت رسول الله صلى اللّه عليه وآله وسلّم يقول : « **ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم ، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافاتهم على أنبيائهم** » رواه البخارى ومسلم .

سند الحديث :

هذا الحديث بهذا اللفظ خرجه مسلم وحده من رواية الزهرى عن سعيد بن المسيب، وأبى سلمة كلاهما عن أبى هريرة ، وخرّجاه من رواية أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال : « دعونى ما تركتكم إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شىء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » وخرجه مسلم من طريقين آخرين عن أبى هريرة بمعناه .

ترجمة الراوى :

هو عبد الرحمن بن صخر كناه الرسول ﷺ « بأبى هريرة » حين رآه حاملا هرة فى كمّه . أسلم يوم خيبر وشارك فيها مع رسول الله ﷺ ، ثم لازمه الملازمة التامة رغبة فى العلم ولذا حفظ الكثير من الأحاديث عن النبى ﷺ ولازمه ملازمة شديدة، وكانت وفاته فى سنة سبع وخمسين عن ثمان وسبعين سنة .

سبب ورود الحديث :

جاء فى بعض الروايات ذكر سبب هذا الحديث ، وهى رواية محمد بن زياد عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : خطَبنا رسول الله ﷺ فقال :« يأيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجّوا » فقال رجل : أكل عام يا رسول الله ؟ فسكت حتى قالها ثلاثا ، فقال رسول الله ﷺ: « لو قلت : نعم لوجبت ولما استطعتم » ، ثم قال : « ذروْنى ما تركتكم ، فإنّما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا أمرتكم

ما نهيتكم الأمر بعدم الفعل أو المنع .
فاجتنبوه : ابتعدوا عنه .
الذين من قبلكم : بنو إسرائيل .

بشىء فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شىء فدعوه » . وفى رواية فنزل قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠١] .

دروس وعبر من كلام سيد البشر

الفقهية :

إن من أهم سمات الشريعة الإسلامية اليسر والسهولة ، قال تعالى: ﴿ وما جعل عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج : ٧٨] ، بل تتماشى مع قدرات الإنسان وطاقته وليس فيها ما يثقل الكاهل ويعجز الشخص بحال من الأحوال ؛ لقوله تعالى : ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ [البقرة : ٢٨٦] .

وتتدرج التكاليف والواجبات من اليسير إلى الأيسر وفق الاستطاعة الفردية ، فمثلا: الطهارة التى هى أساس عماد الدين ، فإذا عجز المصلى عن الوضوء لفقده للماء، أو لعدم القدرة على استعماله : فإنه ينزل إلى حكم أخف وهو الطهارة الترابية (التيمم).

وفى الصلاة تتجلى مظاهر التخفيف ، وكذلك بقية العبادات الأخرى تبحث فى مراجعها .

الأصولية :

١ ــ ليس كل أمر هو على سبيل الوجوب ، كما أنه ليس كل نهى هو على سبيل التحريم .

ــ فالأمر يكون للوجوب وللندب .

ــ والنهى يكون للتحريم وللكراهة .

غير أن الأمر فى الفعلين محمول على الوجوب : فى الحرام والفرض ، وعلى الندب : فى المكروه والمندوب .

٢ ــ كون النبى عليه الصلاة والسلام هو الآمر الناهى « ما نهيتكم وما أمرتكم » يدل على أن السنة النبوية الشريفة هى المصدر الثانى فى التشريع الإسلامى ويكفى أن أشير هنا إلى مكانة السنة فى التشريع بالقول :

ــ إن السنة النبوية هى المبينة والشارحة للقرآن الكريم ، قال تعالى : ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ ما نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل : ٤٤] .

ـ وهى المفصلة لما أجمل فى القرآن الكريم . فالصلاة مثلا جاء الأمر بها فى القرآن مجملا ففصله النبى ﷺ وبين لنا هيئتها وعدد ركعاتها وأوقاتها ، وكذلك الزكاة .. و... إلخ .

ـ والسنة مقيدة لما أطلقه القرآن الكريم ، ومخصصة لما عممه .

٣ ـ قال بعض العلماء : يؤخذ من الحديث قاعدة : درء المفاسد مقدّم على جلب المصالح لأنه قدّم فيه النهى مع عدم تقييده بالاستطاعة (١) .

الاجتماعية :

« وما نهيتكم عنه فاجتنبوه » الاجتناب ليس هو الإحجام عن فعل المحرم فحسب، بل هو الابتعاد حتى عن مقدمات ذلك وما يجر إليه ، فهذا الزنى المحرم يقرب إليه اللمس ، والهمس ، والخلوة ، والنظرة المحمومة ..و... فقال تعالى : ﴿ **وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً** ﴾ [الإسراء : ٣٢] ، وبالابتعاد عن المحرمات وسبلها والطرق المؤدية لها نقطع دابر الجريمة فى المجتمع الإسلامى الذى يستأصل منه الإسلام جذور الفاحشة قبل أن تخرج شطأها وتفوح رائحتها .. ومن ثم نضمن الاستقرار النفسى ، والاجتماعى ، والأخلاقى ، فنأمن على كرامتنا من الغيبة والنميمة والقذف ، وعلى أموالنا من السلب والغصب ، وعلى أعراضنا، وعلى أنفسنا، وأرواحنا أيضا (٢) .

التاريخية :

« فإنما أهلك الذين من قبلكم » .

إشارة إلى أهمية دراسة التاريخ بالنسبة للأفراد والأمم والدول لنتفادى عثراتها ونترسم سبيل تحضرها . وصدق ربنا إذ يقول : ﴿ **لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ** ﴾ [يوسف: ١١١]، فعلينا أن نرجع البصركرات وكرات فى تاريخ الأمم الفارطة، وندرس أسباب انحطاطها واندثار حضارتها رغم التقدم الذى أحرزته ، والتحضرالذى بلغته فى الميدان الاقتصادى والعسكرى .. والعمرانى ، والقرآن الكريم يحضنا على ذلك فى آيات عديدة منها قوله تعالى : ﴿ **أَوَ لَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ** ﴾ [الروم:٩] .

﴿ **أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ . إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ . الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ . وَثَمُودَ**

(١) مختصر النبراوى على الأربعين النبوية ، لعبد الرحيم فرج الجندى .
(٢) انظر بتوسيع فى كتاب : ماذا حسر العالم بالانحطاط الأخلاقى .

الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ . وَفِرْعَوْنَ ذِي الأَوْتَادِ . الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلادِ . فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ . فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴾ [الفجر : ٦ - ١٣]، ﴿ وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَن قَبْلَهُ وَالْمُؤْتَفِكَاتُ بِالْخَاطِئَةِ . فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَّابِيَةً ﴾ [الحاقة : ٩ ، ١٠] .

﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل : ١١٢] .

ومن بين الأسباب التى أهلك الله بها بنى إسرائيل محاججتهم للأنبياء ومغالبتهم للعلماء حيث قالوا لموسى : ﴿ أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ [النساء : ١٥٣] ، و﴿ اجْعَل لَّنَا إِلَهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ﴾ [الأعراف: ١٣٨] ، وقصة البقرة تكفى دليلا على عنادهم وجدالهم ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ﴾ [البقرة : ٦٧] .

التربوية :

إن طبيعة الأسئلة تختلف باختلاف نفسيات وأفكار وأهداف وثقافة السائلين ، فيكون السؤال :

١ ــ للتعلم والتعرف على أحكام العبادات وفرائض الدين كالوضوء ، والصلاة ، والبيع ، والشراء ، والنكاح ، والطلاق ، ويكون عادة من الجاهل بها أو المتردد فى أحكامها ، وهنا يجب السؤال عملا بقوله تعالى : ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنبياء : ٧] .

٢ ــ ويكون للتفقه وزيادة الاطلاع لا فى العبادات أو المعاملات فحسب بل وفى القضاء ، والفتوى ، ورد الخصوم ، وتفنيذ المفتريات ، وإبطال الشبهات إحقاقا للحق وإبطالا للباطل ، وإجلاء للشريعة الإسلامية، وهذا فرض كفائى فإذا قام به طلبة العلم سقط عن باقى الأمة، قال تعالى : ﴿ فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة : ١٢٢] .

٣ ــ وقد يكون للتنطع والمحاججة والمغالبة بقصد إفحام العلماء ، قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ [المائدة : ١٠١] .

ويكون ذلك بالطرق التالية :

أ ــ بافتراض العجز ، وتوقع ما لا يقع غالبا فقد سأل رجلٌ ابن عمر عن استلام

الحجر فقال له : رأيت النبى ﷺ يستلمه ويقبّله ، فقال له الرجل : أرأيت إن غلبت عنه ؟ أرأيت إن زوحمت ؟ فقال له ابن عمر: اجعل أرأيت باليمن ! رأيت رسول اللّه ﷺ يستلمه ويقبّله (١).

ولقد حدثنى أحد الإخوان أنه حضر درسا فقهيا فى باب الطهارة ، فسأل أحد الحاضرين الشيخ سؤالا افتراضيا وكأنى بـه ظل طـوال الدرس ينسجه ويُحبّكه وهو : ما الحكم إذا فقد مريد الطهارة الماء ولم يجده إلا فى جب صغيرة الفوهة لا تتسع إلا لإدخال اليد والحال أن يد الرجل الوحيدة ملطخة بالنجاسة . . . ؟؟

وشبيه بهذا سؤال أحد الحمقى عن الحصاة التى تخرج من المسجد وتظل تستغيث حتى تعاد إلى المسجد ــ حسب زعمه ــ فماذا يفعل لها . . . ؟ فأجابه المسؤول: . . . دعها حتى تنفجر حنجرتها ! فعاد يسأل : أو لها حنجرة !!

ب ــ وقد يكون بالسؤال عما لم يقع ــ لا بقصد العمل ــ كما سأل الصحابة رسول اللّه ﷺ قائلين : إنّا لاقوا العدو غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب. . . ؟

ولكن من باب الترف الفكرى ؛ ولذلك كان كثير من الصحابة والتابعين يكرهون السؤال عن الحوادث قبل وقوعها ولا يجيبون عن ذلك ، فعن ابن عمر ــ رضى اللّه عنهما ــ قال : لاتسألوا عمّا لم يكن ، فإنّى سمعت عمر رضى اللّه عنه لعن السائل عما لم يكن، وكان زيد بن ثابت إذا سئل عن شىء يقول: كان هذا ؟ فإن قالوا : لا ، قال : دعوه حتى يكون، وقال مسروق : سألت أبىّ بن كعب عن شىء فقال : أكان بعد ؟ فقلت : لا ، فقال: أجمنا ، يعنى : أرحنا حتى يكون ، فإذا كان، اجتهدنا لك رأينا ، وقال الشعبى : سئل عمار عن مسألة فقال: هل كان هذا بعد ؟ قالوا : لا ، قال: فدعونا حتى يكون فإذا كان تجشمناه لكم .

جـ ــ وقد يكون بالسؤال عن معانى الآيات المتشابهات، وفى هؤلاء قال تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ**﴾[آل عمران : ٧] ، ولذا كره جماعة من السلف السؤال عن معانى الآيات المشتبهة ، سئل مالك ــ رحمه الله ــ تعالى عن قوله سبحانه: ﴿**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾[طه: ٥]،فقال: الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة ، وأراك

(١)أخرجه الترمذى .

رجل سوء ، أخرجوه عنّى .

الطبيـة :

« ما نهيتكم عنه فاجتنبوه . . . . » .

يركز الأطباء على أن الوقاية خير من العلاج ، ونحن نعتقد جازمين أن كل محرّم نهى عنه المولى ــ عز وجل ــ إلا وفيه أضرار بالغة وأخطار لاحقه . . . تفطن إليها العلم الحديث أم لم يبلغ سرها بعد واكتشفتها المخابر أم عجزت أمامها الأجهزة والمجاهر؛ فاجتنابنا للخمر ، والزنا ، واللواط ، والسحاق ، ولحوم الخنزير ، والميتة ، والدم ، والمخدرات . . . . إلخ من قبيل الوقاية من أخطار . . . السفلس ، والإيدز . . . وجميع الأوبئة الفتاكة التى تسببها تلك المنهيات .

فقـة الدعـوة

١ ــ على الداعية أن يكون حازما فى اجتناب المنهيات وقافا عند حدود الله يغضب إذا انتهكت ، ولا يتغاضى عن المتهاونين فيها أو المتلاعبين بها ، مهما كانت مراكزهم، ومهما علت مراتبهم ، وإن كنا نجد التشديد والنكير ــ من كبار العلماء وأهل الإفتاء ــ على سارق العلانية الصغير، أما سارق السرّ الذى ينهب خيرات الأمة ويستنزف دمها فإن علماءنا إن لم يكونوا من الداعين له بالبقاء والهناء ، فإنهم من المتسترين وراء : اللهم أصْلح الراعى والرعية . وأتذكر بمرارة ما قرأته عن قتل الشهيد السيد قطب ــ رحمة الله عليه ــ حيث تقتضى مراسيم الإعدام أن يتقدم إليه أحد المشايخ ليلقنه الشهادة قبل تنفيذ الحكم ، وجاء العالم الجليل ــ بلا وجل أو خجل ــ ليقول للشيخ الشهيد : قل لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فالتفت إليه سيد ونظر إليه نظرة إشفاق ثم قال له : حتى أنت جاؤوا بك لإتمام فصول المسرحية ! لا إله إلا الله . . . إننا نعدم من أجلها ــ رحمه الله رحمة واسعة .

٢ ــ الداعية الناجح الذى يراعى قدرات الناس فلا يعسر عليهم ولا ينفرهم فيفتنهم ــ بتشديده ــ عن دينهم بترك الرخص واعتماد العزائم .

تطبيـق

١ ــ إن اجتناب المحرمات مقدم على إتيان الواجبات فمن يدعى أنه من المصلين الصائمين شأن البعض من المسلمين اليوم ثم إذا خلا انتهك الحرمات وعاث فى الأرض فسادا فليس بمقتفٍ أثر النبى ﷺ فى شىء .

٢ ــ ما أكثر المتفيقهين فى زماننا المتفذلكين الذين يحفظون بعض عوائص المسائل

ليحاججوا بها مراءاة وطلبا للشهرة، وانتصارًا للذات، لا لإجلاء الحقيقة، عن معاوية رضى الله عنه عن النبى ﷺ : أنه نهى عن الأغلوطات[١] ، وفسره الأوزاعى فقال: هى شداد المسائل . وقال الحسن : شرار عباد الله الذين يتبعون شرار المسائل يعمون بها عباد الله . وقال الأوزاعى : إنّ الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه المغاليط، فلقد رأيتهم أقل الناس علما . قال إسحاق بن عيسى : كان مالك يقول : المراء والجدال فى العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل ، وقال وهب : سمعت مالكا يقول : المراء فى العلم يقسى القلب ويؤثر الضغن .

٣ ــ ما أشنع الخلاف المرير بين من ينتسبون للإسلام حتى أضحى الخلاف فى الرأى اختلافا ، وأصبح الاختلاف للتعددّ لا للتنوع وصدق فينا قول نبينا فيمن سبقنا : « فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة . . . . . » .

(١) رواه الإمام أحمد .

الحديث العاشر

عن أبى هريرة ــ رضى الله تعالى عنه ــ قال : قال رسول الله صلى اللّه عليه وآله وسلم : « **إن الله تعالى طيّب لا يقبل إلا طيبا ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال تعالى:** ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ [المؤمنون: ٥١]، **وقال تعالى :** ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة : ١٧٢] **ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمدّ يديه إلى السماء : يـ ربّ ياربّ ومطعمه حرام ومشربه حـرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأنى يستجاب له** ». رواه مسلم .

ترجمة الراوى :

سبق التعريف به مقتضبا ، ولا بأس أن نورد هنا بعضا من مناقبه ، كان اسمه رضى الله عنه فى الجاهلية عبد شمس أوعبد عمرو، وبلغ ما رواه من الحديث خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وستون حديثا، عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: يقولون : إن أبا هريرة قد أكثر والله الموعد[١]، ويقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون مثل أحاديثه وسأخبركم عن ذلك: إن إخوانى من الأنصار كان يشغلهم عمل أراضيهم، وإن إخوانى من المهاجرين كان يشغلهم الصَّفْقُ بالأسواق،وكنت ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطنى فأشهد إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا، ولقد قال رسول الله ﷺ يوما: «أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثى هذا ثم يجمعه إلى صدره فإنه لم ينس شيئا سمعه»، فبسطت بردة علىّ حتى فرغ من حديثه ثم جمعها إلى صدرى فما نسيت بعد ذلك اليوم

إن الله تعالى طيب : أى طاهر منزه عن كل النقائص متصف بكل كمال .

لا يقبل إلا طيبا : لا يقبل من أعمال العباد إلا ما كان طيبا ، وتكون أعمال العباد طيبة إذا توفر فيها هذا الشرطان: أن تكون صحيحة مشروعة ، وأن تكون خالية من الرياء .

بما أمر به المرسلين : أى أنه أمر كل رسول بهذا فى زمانه .

يطيل السفر : أى يخرج الرجل مسافرا فى طاعة الله سفرا طويلا .

أشعث : أى مغبّر الرأس .

أغبر أى البدن والثوب .

وغذى : أى شبع .

فأنى يستجاب له : أى استبعاد الإجابة للدعاء .

(١) قد أكثر : أى من رواية الحديث ، والله الموعد : أى سيسألنى إن كنت كاذبا .

شيئا حدثنى به، ولولا آيتان أنزلهما الله فى كتابه ما حدّثت شيئا أبدا ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ ﴾ إلى آخر الآيتين [البقرة : ١٥٩ ، ١٦٠] (١) .

دروس وعبر من كلام سيد البشر

العقائدية :

« إن اللّه تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا » .

أ ــ فاللّه سبحانه منزّه عن كل النقائص ، تعالى ربنا علوا كبيرا ، عن العدم ، والحدوث ، والفناء ، والافتقار ، والمماثلة للحوادث والشريك ، والعجز ، والكراهة ، والجهل ، والممات ، والصمم ، والبكم ، والعمى إذ يستحيل على اللّه ذلك ، ويجب له كل صفات الكمال .

ب ــ ولايقبل إلا عملا صالحا قال تعالى : ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر : ١٠] والعمل الصالح هو ما توفر فيه هذان العنصران :

أولا : أن يكون موافقا للشريعة الإسلامية ولا يتعارض مع أصل من أصولها .

ثانيا : وأن يكون خالصا لوجه اللّه تعالى فلا يخامر قلب صاحبه رياء وسمعة.

وبذلك يشرك فيه غير وجه اللّه ــ عز وجل ــ ومن هنا فلا يبقى العمل عملا طيبا.

علم السلوك :

الآية الواردة فى الحديث، وهى قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة: ١٧٢] ورد فى تفسيرها أن ﴿ مِن ﴾ فيها ابتدائية وتفيد التبعيض أيضا:

أ ــ فعلى من يريد الصفاء النفسى والسمو الروحى أن يبتدئ بأكل الحلال أساسا منذ نعومة أظافره حتى تنمو أعضاؤه بالحلال ويتغذى جسمه بالحلال، فلا يتحجر قلبه ولا تجف جفونه، بل تزكو نفسه فتنبعث أعضاؤه لفعل الخير ، وورد فى الأثر: أن موسى ــ عليه السلام ــ مرّ برجل قائم يدعو ويتضرع طويلا وهوينظر إليه فقال موسى: يا رب أما استجبت لعبدك ؟ ! فأوحى الله تعالى إليه : يا موسى إنه لو بكى حتى تلفت نفسه ورفع يديه حتى بلغ عنان السماء ما استجبت له قال يا رب لم ذلك ؟ قال: لأن فى بطنه الحرام، وعلى ظهره ، وفى بيته الحرام .

ب ــ إن الذى حَظِى بمنزلة المراقبة السامقة ليعزف عن ملذات الحياة الدنيا، وعن

(١) رواه مسلم والبخارى والترمذى .

كثير من طيباتها فضلا عن محرماتها ، وهذا سعيا لإخلاء البطن لأنه كما قيل : البطنة تذهب الفطنة ، وعملا بقول النبى ﷺ : « نحن قوم لا نأكل حتى نجوع ، وإذا أكلنا لا نشبع »

الفقهية :

« إن اللّه تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا »

أ ــ فلا يتقرب المؤمن لربه بعمل خبيث أو بمال حرام من سرقة أو ربا ، بل ويكره التصدق بالردىء من الطعام ، وبما فيه شبهة لقول الله تعالى :﴿ **وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ** ﴾ [البقرة: ٢٦٧] فضلا عن الحرام البيّن فالتصدق منه غير مقبول. عن ابن عمر ــ رضى الله عنهما ــ عن النبى ﷺ :« لا يقبل الله صلاة بغير طهور ، ولا صدقة من غلول »(١) ، وفى مسند الإمام أحمد رحمه الله عن ابن مسعود رضى الله عنه، عن النبّى ﷺ قال : « لا يكتسب عبد مالا من حرام فينفق منه فيبارك فيه ولا يتصدق به فيتقبل منه، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار ، إن الله لا يمحو السيئ بالسيئ ، ولكن يمحو السيئ بالحسن، إن الخبيث لا يمحو الخبيث». وسئل ابن عباس ــ رضى الله عنهما ــ عمن كان على عمل فكان يظلم ويأخذ الحرام ثم تاب فهويحجّ ويعتق ويتصّدق منه فقال: إن الخبيث لا يكفر الخبيث .

ولكن هل للغاصب والمرابى وغيرهما ممن اكتسب حراما من توبة ؟ وهل توبته الخروج من جميع ماله أم بقدر الحرام الذى أخذه ؟

ذلك مناط بحث وخلاف بين الفقهاء ، وفى تفسير القرطبى ما يغنى عن كثير من الكتب ، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ** ﴾ [البقرة: ٢٧٩]: (ذهب بعض الغلاة من أرباب الورع إلى أن المال الحلال إذا خالطه حرام حتّى لم يتميّز ، ثم أخرج منه مقدار الحرام المختلط به لم يحل ولم يطب ؛ لأنه يمكن أن يكون الذى أخرج هو الحلال والذى بقى هو الحرام، قال ابن العربى : وهذا غلوّ فى الدين ؛ فإن كل ما لم يتميّز فالمقصود منه ماليته لا عينه ، ولو تلف لقام المثل مقامه والاختلاط إتلاف لتمييزه ؛ كما أن الإهلاك إتلاف لعينه ، والمثل قائم مقام الذاهب وهذا بين حسا بين معنى ، والله أعلم .

قلت ــ والقول للقرطبى دائما ــ : قال علماؤنا : إن سبيل التوبة ممّا بيده من الأموال الحرام إن كانت من ربا فليردّها على من أربى عليه ، ويطلبه إن لم يكن

(١) صحيح مسلم .

حاضرا، فإن أيس من وجوده فليتصدقْ بذلك عنه ، وإن أخذه بظلم فليفعل كذلك فى أمر من ظلمه ، فإن التبس عليه الأمر ولم يدْركَمْ الحرام من الحلال ممّا بيده ، فإنه يتحرى قدر ما بيده مما يجب عليه ردّه ، حتى لا يشك أنّ ما يبقى قد خلص له فيردّه من ذلك الذى أزال عن يده إلى من عرف ممن ظلمه أو أربى عليه ، فإن أيس من وجوده تصدق به عنه فإن أحاطت المظالم بذمته، وعلم أنه وجب عليه من ذلك ما لا يطيق أداءه أبدا لكثرته، فتوبته : أن يزيل ما بيده أجمع ، إما إلى المساكين ؛ وإما إلى ما فيه صلاح المسلمين ، حتى لا يبقى فى يده إلا أقل ما يجزئه فى الصلاة من اللباس وهو ما يستر العورة ، وهو من سرته إلى ركبتيه ، وقوت يومه؛ لأنه الذى يجب له أن يأخذه من مال غيره إذا اضطرّ إليه ؛ وإن كره ذلك من يأخذه منه) (١) .

ب ــ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، ومن بين أسفار العبادات الطويلة السفر إلى الحج ، فهل يصح الحج بالمال الحرام ؟ لقد اختلف العلماء فيمن حج بالمال الحرام ومثله من صلى بالثوب المغصوب هل يسقط عليه الفرض أم لا ؟

عند أكثر العلماء يجزئ الحج ويأثم صاحبه ، وفيه يقول الشيخ خليل : وصحّ بالحرام وعصى .

وفى تعليق الدسوقى على تلك العبارة أورد هذه الآراء : قال الحطاب : الحج الحرام لا ثواب فيه وإنه غير مقبول .واعترضه الشيخ أبو على المسناوى بأن مذهب أهل السنة : أن السيئة لا تحبط ثواب الحسنة بل يثاب على حجه ويأثم من جهة المعصية.ا.هـ.

وقال ابن العربى : من قاتل على فرس غصبه فله الشهادة وعليه المعصية ، أى : له أجر شهادته وعليه إثم معصيته .

وإذا علمت هـذا ، فقول المصنف : وعصى معناه أنه لا يثاب عليه كثواب فعله بحلال فلا ينافى أنــه يثاب عليه وليس المراد نفى الثواب عنه بالمرة كما هـوظاهره وظاهـر قول الخطاب (٢) .

جـ ــ قوله ﷺ : « يمدّ يديه إلى السماء » إشارة إلى هيئة الدعاء المحمودة التى تتضمن: تحرّى الحلال ، وألا يدعو الداعى بحرام ، وأن يكون طاهرا مستحضرا قلبه، موقنا بالإجابة، ويستفتح دعاءه بحمد الله والثناء عليه، وبالصلاة والسلام على النبى ﷺ .

(١) تفسير القرطبى ٣ / ٢٣٧ .
(٢) حاشية الدسوقى ٢ / ١٠ .

الاجتماعية :

« إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا » .

فعلى المسلم الصادق أن يكون طيبا فى عمله، وطيبا فى تعامله مع إخوانه، فلا ينطق إلا طيبا ؛ لأنه يدرك أثر الكلمة وأبعادها. قال تعالى : ﴿ **أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ . تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ . وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ الأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ** ﴾ [إبراهيم : ٢٤ ـ ٢٦] ، ولا يخالل أو يجالس إلا طيبا ؛ لقوله ﷺ : « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل » ، وقديما قالوا : إن الطيور على أشكالها تقع ، وصدق شاعرنا العربى إذ يقول :

لا تسل عن المرء وسل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدى

وعلى المؤمن الطيب ألا يختار خضراء الدمن فى زواجه أو الجميلة الغنية التى لاخلاق لها، لأن بحسب اختياره تظهرحقيقته ويحدد مصير عياله، قال تعالى: ﴿**الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُوْلَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ** ﴾ [النور: ٢٦] ، ويقول سبحانه: ﴿ **وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لا يَخْرُجُ إِلاَّ نَكِدًا** ﴾ [الأعراف: ٥٨] .

السياسية :

أ ـ « وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين » . هذا مع الأنبياء والمرسلين ، فما بالك مع الزعماء والأمراء ؟ ! إن الحاكم والمحكوم فى الإسلام أمام الواجبات والمنهيات سواء، فلا تؤمر الرعية بما لم يؤمر به الراعى ، ولا يتميز الأمير عن المأمور كما يتطاول البعض الآن ، ويتخذون من رقاب الرعية عبيدا ومن أموالهم غنائم ؛ لأنهم هم المشرعون والمقننون شعارهم دوما عليكم لا علينا ، وهذا لنا ليس لكم ، لنا الحقوق وعليكم الواجبات ، ومن ثم لا يشعر الحاكم بما يعانى به شعبه، لأنه لا يتنزل من أبراجه ولا يتقاسم معه همومه ولا يشاطره أحاسيسه ، قيل : إن امرأة الملك الفرنسى لويس الثانى أطلت على المتظاهرين من قصر فرساى ، وسألت عن الدافع إلى خروجهم، فقيل لها : الجوع، فقالت : أطعموهم البسكويت !

ب ـ ولو أخذ السلطان أو بعض نوابه من بيت المال ما لا يستحقه فتصدق منه أو

أعتق أو بنى به مسجدا أو غيره مما ينتفع به الناس ، فالمنقول عن ابن عمر أنه كالغاصب إذا تصدق بماغصبه ، كذلك قيل لعبد الله بن عامر أمير البصرة وكان الناس قد اجتمعوا عنده فى حال موته وهم يثنون عليه ببرّه وإحسانه وابن عمر ساكت ، فطلب منه أن يتكلم ، فروى له حديث : « لا يقبل الله صدقة من غلول » ثم قال له : وكنت على البصرة ، وقد ورد أيضا : أن ابن عمر قال لابن عامر وقد سأله عن العتق فقال : مثلك مثل رجل سرق إبل حاج ثم جاهد بها فى سبيل الله فانظر هل يقبل منه ؟ وقد كان طائفة من أهل التشديد فى الورع كطاوس ووهيب بن الورد يتوقّون الانتفاع بما أحدثه مثل هؤلاء الملوك ، وأما الإمام أحمد ــ رحمه الله ــ فإنه رخص فيما فعلوه من المنافع العامة كالمساجد والقناطر والمصانع ، فإن هذه ينفق عليها من مال الفىء ، اللهم إلا أن يتيقّن أنهم فعلوا أشياء من ذلك بمال حرام كالمكوس والغصوب ونحوهما ، فحينئذ يتوقى الانتفاع بما عمل بالمال الحرام ، ولعل ابن عمر ــ رضى الله عنهما ــ إنما أنكر عليهم أخذهم لأموال بيت المال لأنفسهم ، ودعواهم أن ما فعلوه منها بعد ذلك فهو صدقة منهم ، فإن هذا شبيه بالغصوب ، وعلى مثل هذا يحمل إنكار من أنكر من العلماء على الملوك بنيان المساجد (١) .

الاقتصادية :

﴿ **كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُم** ﴾ [البقرة : ١٧٢] .

أى من بعض الطيبات بحيث لا يكون ثمة إسراف وتبذير أو شح وتقتير فى استعمال الطيبات كما نشاهده على موائد رمضان فى أهل هذا الزمان خاصة أو على موائد علية القوم وكبرائهم بحيث تصرف على زركشتها الملايين ويقيّض لها أمهر الطهاة .... ثم تذهب هدرا وعبثا ، وعلى جنبات الأمير المدلّل شعب مذلل يتضور جوعا ، فالأمة المسلمة اليوم بين أمير منوع وشعب جزوع ، ولا يجرؤ أحد من علماء السلطة وفقهاء الشرطة على التذكير بقول العليم الخبير: ﴿**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا**﴾ [الأعراف: ٣١]، ﴿ **وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا** ﴾ [الفرقان : ٦٧] ، ﴿ **إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ** ﴾ [الإسراء : ٢٧] ، وعزاؤهم دوما قول ربنا : ﴿ **كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُم** ﴾ . إن مصائبنا الاقتصادية الخطيرة هى من تخطيط أعدائنا وتنفيذ كبرائنا لتكون هذه الأمة رهينة لقمة عيشها .

(١) جامع العلوم والحكم ص ٩٤ بتصرف .

الطبية :

﴿ كُلُوا منَ الطَّيِّبَاتِ ﴾ [المؤمنون : ٥١] .

أ ــ العبرة فى الأكل ليست فى الكثرة كما هو سائد عند البعض ، بل بالنوعية ، فالغذاء المتكامل ــ فيتامينات وبروتينات ــ كفيل بأن يمد للجسم قوته وحيويته . ولقد جرّت الكثرة من الأكل بنهم عللا كثيرة وأدواء خطيرة :

أولها : داء السمنة التى هى مشكلة العصر ، حيث إن المواد النشوية والدهنية التى لا تتحوّل إلى سعرات حرارية تختزن وتتحوّل إلى عشرات الكيلوغرامات من الشحوم فتقعد صاحبها عن العمل ، وتعوقه عن الحركة ، وتجهد قلبه ــ والعياذ بالله ــ ولقد أعلنت جل التجارب الطبية والرياضية عن فشلها لحل هذه المعضلة وأضحى هاجسها يقلق الكثير من الفتيات ، ولكن لو استطبب هؤلاء بقوله تعالى : ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُم ﴾ [البقرة : ١٧٢] ، وبالأحاديث النبوية الواردة فى هذا الشأن لكفاهم ذلك شر ما هم فيه أو ما يحذرون ! عن المقدام بن معد يكرب رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما ملأ آدمى وعاء شرا من بطنه ، بحسب ابن آدم أكَيْلات يقمن صلبه ، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه ، وثلث لشرابه ، وثلث لنفسَه »(١) ، وعن أبى جحيفة رضى الله عنه قال : أكلت ثريدة من خبز ولحم ، ثم أتيت النبى ﷺ فجعلت أتجشأ ، فقال : « يا هَذا كفّ عنا من جشائك ، فإن أكثر الناس شِبعًا فى الدنيا أكثرهم جوعا يوم القيامة » (٢) ، وروى عن عائشة ــ رضى الله عنها ــ قالت : أوّل بلاء حدث فى هذه الأمّة بعد نبيّها الشبع ، فإن القوم لما شبعت بطونهم سمنت أبدانهم فضعفت قلوبهم وجمحت شهواتهم (٣) .

ب ــ « وغذى بالحرام » :

المحرم قسمان : محرم لذاته ، ومحرم لعارض ، وهو ما يؤخذ بوجه غير صحيح كالسرقة ، والغصب ، والرشوة . . . . وهلم جرّا . أو بتعبير آخر هو ما يؤدى إلى محرم ذاتى . ونعود إلى المحرم الذاتى فنقول: هو ما قصد الشارع إلى تحريمه لما فيه من ضرر ذاتى كأكل الميتة، وشرب الخمر ، وغير ذلك مما يمس الضروريات الخمس وهى : حفظ الجسم، والنسل ، والمال ، العقل ، الدين . والغالب فى الحرام ــ بل المؤكد ــ المتغذى به أن يكون سمّا مضرا وميكروبا خطيرا يؤدى إلى خلل فى الجسم ، أو عطب

(١) رواه الترمذى وحسنه .

(٢) رواه الحاكم ، وقال : « صحيح الإسناد » .

(٣) رواه البخارى فى كتاب الضعفاء ، وابن أبى الدنيا فى كتاب الجوع .

فى أحد الأجهزة بسبب تلك الأمراض الفتاكة التى أعيت الأطباء وحيرت العقلاء ، لا أرى أن هذا مجال بحث بعض منها .

فقه الدعوة

١ ــ الداعى الصادق لا يأمر بالأمر إلا إذا ترجمه بلغة الفعل ، لأنها فى الحقيقة وإن كانت اللغة القولية أبلغ فى التعبير فإن الفعلية أبلغ فى التأثير ! ولذا كان جعفر الصادق ــ رضوان الله عليه ــ يقول دائما : كونوا دعاة لنا صامتيّن . وها هو المجدّد الخليفة الخامس ابن عبد العزيز لا يدعو الناس إلى الشىء حتى يأتى أهله ويحثهم على تجسيده قبل أى أحد من باقى الرعية ولقد استنكر الحق سبحانه على الدعاة غير العاملين حيث قال : ﴿ **أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ** ﴾ ؟ ! [البقرة : ٤٤]، وها هم الرسل الأصفياء عليهم السلام يؤمرون بما نؤمر ، بل ويختصون بواجبات أخرى .

٢ ــ وعلى الداعية أن يحسن عرض دعوته ، فيعرف مَاذا يقدّم وماذا يؤخّر ، وأن يستمدّ أفكاره ومبادئه من القرآن الكريم دائما ، وأن يدلّل على صدق حديثه بالآيات الكريمة ، وليكون له ذلك عليه أن يكونَ حافظا للقرآن الكريم ، أو على أقل تقدير أن يحفظ الآيات الواردة فى كل موضوع يطرقه حفظا جيّدا . وكثيرا ما يزدرى العامة الخطيب المفوه إذا كان يخلط بين الآيات القرآنية أو لا يحسن قراءتها .... ومن ثم قد يتعرض للنقد أو للاعتراض، ولقد حدث هذا مرة ... حيث تلا المدرس آية لا يحفظها، فقام إليه من بين المصلّين من يصحح له خطأه ويشنع عليه ذلك ، فارتج على الرجل ولم يجد بدا إلا أن يقول معترفا : إننى لا أحفظ سوى جزءًا ، وهنا سقط فى أعين الحاضرين ... وحتى قال قائلهم : ما دام لا يحفظ كتاب الله ، فهل يدرسنا طوال هذا العهد من كتابه .. !

تطبيق

١ ــ « إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا » .

وما يتعاطاه بعض الجهال والضالين من البدع والخرافات التى ما أنزل الله بها من سلطان لا يسمّى طيبا ، وليس من العمل الطيب فى شىء أى قول أو فعل يخالف السنة النبوية الشريفة .

٢ ــ إن الأنبياء والمرسلين على كبر قدرهم وعلو شأنهم عند الله، ومع ذلك أمروا بما أمر به أتباعهم ، فكان رسول الله ﷺ يصلى الخمس كما نصلى ويصوم الشهر

كما نصوم فهل فضل شيوخ الطرقية بدرجة اليقين المزعومة حتى على المصطفين الأخيار والمرسلين الأطهار عليهم جميعًا أفضل الصلاة وأزكى السلام ؟ !

فهلا استحييتم أيها الدجالون . . . !

٣ــ ابتلينا فى عصرنا هذا بتفشى الربا وتعدد مسالكه ، فهذه الفوائد الربوية التى تدفعها البنوك فى البلدان العربية والإسلامية ، والتى لا يتحرّج الكثير من المسلمين فى أخذها . وربما تفلسف البعض فصرفها فى المساجد والمدارس وبناء المشاريع الخيرية المختلفة، ولكننا نقول لهم : إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا ، وجانب آخر من الجوانب الربوية، والذى هو القروض التى تعطى للفلاحين والصنّاع والحرفيّين على أن ترد بأضعاف مضاعفة، فهذه هى الأخرى أموال خبيثة لا تطيبها الحجات المتكررة ولا الركعات المتوالية .

obeikandl.com